

شرح كتاب «فتح المعين شرح قرّة العين» باب الحج والعمرة (4) تابع أركان الحج والعمرة.

حسام لطفي

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:00:01](#)

وهذا هو الدرس الرابع من شرح باب الحج والعمرة من فتح المعين بشرح قرّة العين لشيخ العلامة زين الدين الملباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة وكنا وصلنا للكلام عن الفصل المتعلق بأركان الحج - [00:00:18](#)

وكنا ذكرنا أيضا في الدرس السابق أن الحج له أركان ستة أول هذه الأركان وهو الأحرار والأحرار هو نية الدخول في النسك بجميع أوجهه وأوجه أداء النسكين ثلاثة وبعضهم زاد اثنين فتكون خمسة - [00:00:41](#)

وهو الأفراد والتمتع والقران وكذلك الإطلاق ونية تعليق الأحرار قال الشيخ رحمه الله أركانه أي أي الحج ستة أحدها أحرار أي بنية دخول فيه لخبر أنما الأعمال بالنيات قال ولا يجب تلفظ بها وتلبية بل يسنان فيقول بقلبه ولسانه نويت الحج وأحرمت به لله - [00:01:08](#)

تعالى لبك اللهم لبيك إلى آخره قال هنا ولا يجب التلفظ به. يعني بهذه النية. ولا يجب كذلك أن يتلفظ بالتلبية. بل يسن قال فيقول بقلبه يعني وجوبا ولسانه ندبا على وجه - [00:01:43](#)

الأصرار لا على وجه الجهر يقول نويت الحج إلى آخره وهذا هو الركن الأول من أركان الحج. وكنا تكلمنا عنه بشيء من الاستفاضة. وعرفنا ما يتعلق بهذا الركن من سنن - [00:02:05](#)

ومستحبات فذكرنا أنه يسن الأحرار قص الشارب وتمشيط شعر اللحية ونتف الأباط وقلم الأظافر وحلق شعر العانة إلى آخره الركن الثاني من أركان الحج وهو الوقوف بعرفة وقلنا أن الوقوف بعرفة هو الركن الأعظم في الحج - [00:02:20](#)

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم الحج عرفة من أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج ولهذا ذهب الشيخ ابن حجر رحمه الله إلى أنه أعظم الأركان. بينما ذهب العلامة الرملي رحمه الله إلى أن الطواف طواف الأفاضة - [00:02:44](#)

هو أعظم أركان الحج لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال الطواف بالبيت صلاة ولا أعظم من الصلاة بالنسبة للعبادات البدنية وعرفنا أيضا أن الوقوف يدخل وقته من زوال الشمس من زوال الشمس لليوم التاسع إلى فجر اليوم العاشر - [00:03:06](#)

والقدر الواجب في الوقوف هو الحضور بارض عرفة ولو كان مرة حتى ولو كان نائما حتى وإن لم يعلم أن المكان هو مكان عرفة ولا أن اليوم هو يوم عرفة - [00:03:30](#)

فيصح الوقوف في كل حال طالما أنه حضر بارض عرفة لكن بشرط هو أن يكون الواقف أهلا للعبادة. فعلى ذلك لا يصح وقوف المغف على. ولا يصح وقوف السكران ولا يصح وقوف - [00:03:48](#)

مجنون لكن بالنسبة للمجنون يقع حج المجنون نفلة فلهاذا قلنا يكمل وليه عنه بقية الأعمال وذكرنا أيضا بعضا من السنن التي تتعلق بالوقوف وشيوخنا يقول وثانيها وقوف بعرفة أي حضوره بأي جزء منها ولو لحظة وإن كان نائما أو مارا - [00:04:04](#)

لخبر الترمذي الحج عرفة قال وليس منها مسجد إبراهيم عليه السلام ولا نمرة مسجد نمرة ليس بعرفة وهذا كان قديما والآن نمرة منه جزء داخل عرفة ومنه جزء آخر في نمرة - [00:04:30](#)

وهذا كنا ايضا اشرفنا اليه في الدرس السابق قال والافضل للذكر تحري موقفه صلى الله عليه وسلم وهو عند الصخرات المعروفة.

وهذه صخرات كما قلنا تحت جبل الرحمة يستحب ان يقف في هذا المكان ويبرز للشمس - [00:04:52](#)

قال الشيخ رحمه الله وسميت عرفة قيل لان ادم وحواء تعارفا بها. وقيل غير ذلك ووقته بين زوال الشمس يوم عرفة وهو تاسع ذي

الحجة وبين طلوع فجر يوم النحر - [00:05:15](#)

وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك عرفة قبل ان يطلع الفجر فقد ادرك الحج قال وسن له الجمع بين الليل والنهار وهذا

وهذا خروجاً من خلاف من اوجب ذلك - [00:05:33](#)

ولهذا اذا لم يجمع بين الليل والنهار فانه يسن له ان يريق دماً ولهذا قال والا اراق دم متع ندبا ثم قال بعد ذلك وثالثها طواف افاضة

ويدخل وقته بانتصاف ليلة النحر وهو افضل الاركان حتى من الوقوف خلفاً للزركشي. وهذا - [00:05:48](#)

الذي ذهب اليه العلامة الرملي رحمه الله تعالى طيب الان يقول وثالثها طواف افاضة. واحنا كنا اتكلمنا عن الطواف في الدرس اللي

فات وعرفنا ان الطواف هذا ركن لقول ربنا تبارك وتعالى وليطوفوا بالبيت العتيق. وهذا امر والامر للوجوب - [00:06:16](#)

وهذا الطواف يسمى بطواف الافاضة وذكرنا ايضا ان هذا الطواف له شروط وهذه الشروط تجب في كل انواع الطواف. احنا عندنا كم

نوع من انواع الطواف عندنا انواع سبعة عندنا انواع سبعة للطائف - [00:06:36](#)

فعندنا طواف افاضة وطواف العمرة طواف الوداع طواف القدوم طواف المنزور طواف التطوع. طواف التحلل فهذه هي الانواع

السبعة بالنسبة للطواف يشترط هذه الشروط في كل هذه الانواع من الانواع التي ذكرناه وفي كل نوع من هذه الانواع التي ذكرناها -

[00:06:58](#)

فمن شروط الطواف ستر العورة وكذلك يشترط للطواف الطهارة عن الحدثين الاكبر والاصغر فلو فقد الماء تيمم وطاف لكن عليه

الاعادة متى التمكن على التراخي لا على الفور طيب ما الذي يستفيده من التيمم؟ يستفيد من التيمم التحلل - [00:07:25](#)

ويشترط ايضا للطواف الطهارة عن النجاسة في الثوب والبدن والمكان لكن يعفى عما يشق الاحتراز منه زي مسلا زرق الطير الطيور

التي تكون في صحن الكعبة او تطير فوق اه صحن الكعبة ربما خرج منها شيء من النجاسات - [00:07:50](#)

فاصاب المطاف فيعفى عن هذه النجاسات بالشروط التي سبق وبينها قبل ذلك في المعفوات من النجاسات فقلنا يشترط الا تكون

رطبة والا يتعمد ان يطأ على هذه النجاسة فالشرط الثالث - [00:08:12](#)

للطواف الطهارة عن النجاسة في الثوب والبدن والمكان الشرط الرابع وهو ان يجعل البيت عن يساره الا في حق الاعمى فلا يجب

عليه ذلك اذا كان من الصعوبة عليه ان يتحرى هذا الامر. لكن بنقول الاصل - [00:08:32](#)

انه يشترط ان يجعل البيت عن يساره حتى ولو كان محمولا طيب ايه الحكمة من ذلك؟ الحكمة من ذلك ليكون البيت الى جهة القلب

والاصل في ذلك هو فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:56](#)

فالنبي عليه الصلاة والسلام طاف على هذا النحو. وقال صلى الله عليه وسلم لتأخذوا عني مناسككم الشرط الخامس وهو الابتداء من

الحجر الاسود وده شرط مهم جدا لابد اذا اراد ان يبتدئ الطواف لابد ان يكون ابتداء الطواف من الحجر الاسود - [00:09:13](#)

طيب لو انه ابتداء الطواف من بعد الحجر من بعض الحجر الاسود نقول لا تحسب له هذه الطوفة لا تحسب له هذه الطوفة. فلا بد ان

يكون ابتداء الطواف من الحجر الاسود - [00:09:36](#)

الشخص السادس وهو ان يحاذي الحجر بجميع البدن بمعنى ايه؟ بمعنى انه اذا بدأ من الحجر مقدما جزءا من بدنه عليه الى جهة

الباب فلا يصح ليه؟ لانه لم يحاذي - [00:09:53](#)

الحجر بجميع البدن هذا شرط الشرط السابع لصحة الطواف وهو ان يكون سبعا يقينا ان يكون سبعا يقينا بمعنى انه لو شك في عدد

الاشواط فماذا يفعل في هذه الحالة - [00:10:15](#)

نقول لو شك في عدد الاشواط حكم حكم الشك في عدد الركعات. بمعنى انه يأخذ بالاقل بمعنى انه يأخذ بالاقل فلو انه مسلا شك هل

اه طاف سبعة اشواط ولا ستة هياخذ بالاقل هو الستة - [00:10:37](#)

ويأتي بطوفة زائدة فيشترط لصحة الطواف ان يكون سبعا يقينا الشرط السامن وهو ان يكون ذلك داخل المسجد هل يكون ذلك داخل المسجد طيب لو كان داخل المسجد لكن خارج المطاف - [00:10:58](#)

هل يصح له ذلك اذا كان خارج المطاف او كان في سطح المسجد هل يصح له ذلك؟ نعم يصح له ان يطوف خارج المطاف وكذلك فيما لو كان فيما لو كان في سطح المسجد طالما انه داخل المسجد - [00:11:19](#)

لكن هذا مع الكراهة لماذا؟ للخلاف في صحته للخلاف في صحته الشرط التاسع وهو ان يكون هذا الطواف خارج البيت وخارج كذلك الشازروان وحجر اسماعيل ان يكون خارج البيت يعني لازم يكون هذا الطواف خارج الكعبة - [00:11:40](#)

ما ينفعش يطوف مثلا وهو داخل الكعبة. لا يصح طوافه. لان الله سبحانه وتعالى قال وليطوفوا بالبيت. وليس داخل البيت فلا بد ان يكون خارج البيت وكذلك لابد ان يكون خارج الشازروان. الشازروان اللي هو الجدار القصير الذي هو اسفل - [00:12:06](#)

الكعبة الذي يثبت فيه الكسوة فلا بد ان يكون خارج الشازروان ولابد كذلك ان يكون خارج حجر اسماعيل حجر اسماعيل زي ما احنا عارفين عبارة عن الجدار القصير على شكل نصف دائرة بين الركنين الشاميين - [00:12:27](#)

فلهذا لابد ان يكون خارجا ايضا عن حجر اسماعيل الشرط العاشر والاخير لصحة الطواف وهو عدم صرفه لغيره. وهو يطوف وهو يطوف لابد الا يصرف هذا الطواف لغيره بمعنى ان شخصا - [00:12:51](#)

كان يطوف من اجل ان يتتبع شخصا له عنده مال. كان يبحث عنه لمدة طويلة. صادف ان رآه في الكعبة وعند الكعبة فطاف بحثا عنه هل يحسب له هذا الطوائف؟ نقول لا لا يحسب له هذا الطواف لانه صرفه لغيره. انما اراد بذلك البحث - [00:13:13](#)

عن هذا الغريب طيب لو انه طاف وفي اثناء الطواف رأى شخصا مسلا كان يبحث عنه من مدة فتوى بهذا الطواف الطواف حول البيت ونوى كذلك البحث عن هذا الشخص نقول التشريك في النية هنا لا يضر - [00:13:37](#)

التشريف النية هنا لا يضر. طيب اذا اذا توفرت هذه الشروط العشرة صح الطواف على اختلاف انواعه السبعة التي تكلمنا عنها يتبقى لنا الان مسألة مهمة ما هو وقت الطوائف؟ احنا قلنا الان الطواف طواف الافاضة هذا ركن من اركان الحج - [00:13:58](#)

ما هو وقته نقول وقته من منتصف ليلة النحر. اللي هي ليلة العاشر من ذي الحجة فيدخل وقته بذلك. ليه؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم اذن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:14:19](#)

لمن كان بمزدلفة ان ينفر الى منى اذا انتصف اذا انتصف الليل فيدخل وقته من منتصف ليلة النحر ليلة العاشر ولا يخرج وقته مدى الحياة لا يخرج وقته مدى الحياة. لكن الافضل ان يعجل ان يعجل هذا الطواف يوم النحر قبل الزواج - [00:14:36](#)

بمعنى انه يعود الى منى فيصلي الظهر بها فيعود الى منى فيصلي الظهر بها الطواف ايضا يتعلق به جملة من المستحبات نذكر شيئا من ذلك زي ما ذكرنا المستحبات المتعلقة بالوقوف بعرفة والمستحبات المتعلقة - [00:15:00](#)

ايضا بالاحرام فمن سنن الطواف ان يمشي حافيا مع تقصير الخطى ان يمشي حافيا مع تقصير الخطى ايضا من هذه السنن الرمل ومعنى الرمل يعني الاسراع الاسراع في المشي مع هز الكتفين - [00:15:20](#)

وتقارب الخطى ولهذا يقولون لا يعدو وايضا لا يقفز انما نقول يسرع في المشي مع تقارب مع تقارب الخطى طيب محل استحباب الرمل؟ هل في جميع الاشواط السبعة؟ لا يستحب الرمل في الاشواط الثلاثة الاولى فقط - [00:15:44](#)

طالما ان هذا الطواف بعده سعي طب اذا لم يكن بعد هذا الطواف سعي يبقى لا يستحب له الرمل حينئذ. زي مسل اللي هو آ نوع اللي هو طواف تطوع - [00:16:12](#)

اراد ان يتطوع بالطواف ليس بعد هذا الطواف سعي. يبقى اذا لا يستحب له الرمل في الاشواط الثلاثة الاولى اما اذا كان بعد هذا الطواف سعي زي طواف مسلا الافاضة - [00:16:27](#)

فحينئذ يستحب له الرمل طيب لو انه يطوف طواف الوداع هل يستحب له الرمل في الاشواط الثلاثة الاولى ممتاز ليس بعده سعي فبنقول طواف الوداع ليس بعده سعي وبالتالي - [00:16:41](#)

لا يسن له الرمل في الاشواط الثلاثة الاولى فمن سنن الطواف الرمل. كذلك من هذه السنن الاضباع والاضباع هو ان يجعل وسط الرداء

تحت المنكب اليمين عند الابط ويجعل طرفيه - 00:17:07

فوق المنكب الايسر والاضطباع هذا مسنون في الطواف الذي يطلب فيه الرمل الاضطباع هذا مسنون في الطواف الذي يطلب فيه الرمد. واحنا عرفنا الطواف الذي يطلب فيه الرمل هو الطواف الذي يعقبه سعي - 00:17:27
فعلى ذلك لو كان يطوف طواف الوداع يبقى حينئذ لا يضع وكذلك لا يأتي بسنة الرمل طيب في طواف التطوع ايضا لا يستحب فيه الاضطباع. وهكذا في كل طواف لا يطلب فيه - 00:17:47

لا يستحب فيه الاضباع وكما هو واضح هذه سنة انما هي خاصة بالرجال دون النساء كذلك من هذه السنن القرب من البيت اذا كان ذلك ممكنا طب اذا لم يمكن له ذلك - 00:18:07

اذا لم يتمكن من القرب من البيت فبنقول اذا لم يتمكن لشدة الزحام فلا بأس. لا شيء عليه ويؤجر بنيته ان شاء الله لكن هنا برضو استحباب القرب من البيت محله قالوا ان امكن الرمل - 00:18:28
فقالوا يستحب القرب من البيت ان امكن الرمل والا فيبعد والا فيبعد ايضا من هذه السنن وهو السكينة والوقار وعدم الكلام وينشغل بذكر الله سبحانه وتعالى وينشغل بقراءة القرآن وهو افضل الاذكار - 00:18:45

ما لم يكن الذكر مطلوبا مشروعا مأثورا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيستحب ان يكون طوافه فيه سكينة وفيه وقار والا يتكلم في طوافه هذا ايضا من هذه المستحبات في اثناء الطواف - 00:19:10
رفع اليدين عند الدعاء ودي مسألة كنا اشرنا اليها قبل كده. قلنا يستحب رفع اليدين عند كل دعاء وذلك لعموم الدالة الا فيما استثناه زي مسلا بالنسبة للخطيب على المنبر - 00:19:28

في خطبة الجمعة بخلاف مسلا الاستسقاء الاستسقاء يستحب ان يرفع اليدين كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك في الدعاء داخل الصلاة في مسلا في فيما اذا كان يدعو بعد تشهده والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:19:43
وقبل السلام يدعو لكن لا يرفع يديه في الدعاء لكن في القنوت يرفع يديه خارج الصلاة ايضا يرفع يديه. وهذا منه وهذا منه يستحب ان يرفع يديه عند الدعاء لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يستحي - 00:20:03

من العبد ان يرفع يديه في الدعاء فيردهما صفرا خائبتين يستحب كذلك في الطواف الموالاة. يعني والي بين الاشواط السبعة ومعنى الموالاة يعني ان يتابع بين هذه الاشواط طيب لو انه اتى ببعض هذه الاشواط وبعدين - 00:20:23
استراح قليلا ثم انه عاد من اجل ان يكمل. هل عليه حرج؟ لا لا حرج عليه لان الموالاة مستحبة وليست بواجبة كذلك من هذه من قراءة الاذكار الواردة مع حضور القلب - 00:20:46

قراءة الاذكار الواردة مع حضور القلب. الاذكار الواردة زي مسلا الاذكار التي كان يقولها النبي صلى الله عليه وسلم بين الركنتين كان يقول ذلك بين الركنتين اليمانيين اللي هو الركن الاسود والركن الذي قبله. فكان يقول صلى الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة - 00:21:03

وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وكان اذا آآ استلم الحجر الاسود كان يقول بسم الله الله اكبر وهكذا. فهذه الاذكار المأسورة يستحب ان يأتي بها مع حضور القلب والاذكار المأسورة كما اشرنا افضل من قراءة القرآن - 00:21:28
طيب لو ما كنش فيه اذكار مأسورة في بعض المواضع يبقى هنا قراءة القرآن افضل يستحب كذلك استلام الحذر وتقبيله واذا قبل الحجر فانه يستحب ان يكون هذا التقبيل خفيفا بحيث - 00:21:50

لا يظهر له صوت ويستحب كذلك ان يضع جبهته عليه ويقبل اليد بعد ان استلم الحجر بيديه طيب لو انه عجز عن استلام الحجر علشان الزحمة مثلا او ما شابه - 00:22:08
يبقى هنا يستلم الحجر باليد فقط ويقبل هذه اليد طيب نفترض انه اشار من بعيد يبقى هنا لا يقبل لو انه اشار من غير استلام فحينئذ لا يقبل. طيب لو انه - 00:22:25

اراد ان يستلم الحجر فوجد الحجر مطيبا وهو محرم ينفع يستلم باليد؟ لأ احنا ازن نقول يجب عليه ان يمتنع من استلام الحجر باليد

طالما او اذا كان هذا الحجر مطيبا. علشان احنا عارفين ان من محظورات الاحرام - [00:22:44](#)

مس الطيب فلو انه كان محرما ومس الحجر وكان مطيبا فهنا ستجب عليه الفدية ايضا من هذه المستحبات استلام الركن اليماني وتقبيل اليد بعده ومن هذه المستحبات ايضا ان يصلي ركعتين بعد الفراغ من الطواف - [00:23:05](#)

طيب هل يجهر ولا لا يجهر اه يجهر فيما اذا كانت هذه الصلاة بعد طوافه وينبغي ان تكون او يستحب ان تكون هاتان ركعتان خلف المقام حتى وان كان بعيدا عن المقام لكن طالما انه خلف المقام - [00:23:30](#)

فهذا هو المستحب والافضل طيب اذا لم يتمكن من الصلاة خلف المقام فاذا لم يتمكن ان يصلي داخل الحجر داخل الحجر فيصل في المسجد ولا يخرج وقت الركعتين مدى الحياة - [00:23:52](#)

ايضا من هذه السنن الدعاء بالملتزم والملتزم هو ما بين الحجر الاسود والباب وليس هو الباب كما توهمه بعض الناس وانما ما بين الحجر والباب وليس هو الباب وايضا من هذه المستحبات الدعاء بالحطيم - [00:24:14](#)

والحطيم هو ما بين الحجر الاسود ومقام ابراهيم عليه السلام ومن هذه المستحبات ايضا الشرب والتضلع من ماء زمزم وبينوي قضاء حوائجه بهذا الشرب الحوائج الدينية او الحوائج الدنيوية. قال النبي صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له. نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا - [00:24:36](#)

واياكم حج بيته الحرام طيب نفترض ان شخصا طاف بين او طاف بالبيت نفترض ان شخصا طاف بالبيت محمولا او سعى بين الصفا والمروة ايضا على هذه الصورة فهل هذا الطواف يقع عن الحامل ولا يقع عن المحمول - [00:25:02](#)

نقول هذه المسألة فيها تفصيل في بعض الاحوال يقع الطواف عن المحمول. وهذا في حالات ثلاثة يقع الطواف عن المحمول في حالات ثلاثة. الشخص الذي هو محمول مسلا على كرسي اللي هو مسلا العجلات المتحركة او كان محمولا على الاكتاف كما كان الحال قديما فعندنا احوال - [00:25:30](#)

يقع الطواف عن المحمول. الحالة الاولى اذا كان الحامل حلالا والمحمول محرما يبقى يقع الطواف حينئذ عن المحمود الحالة الثانية اذا كان الحامل محرما وكان قد طاف عن نفسه اولاً - [00:25:58](#)

يبقى يقع الطواف حينئذ عن المحمول الحالة الثالثة فيما اذا كان الحامل محرما ولم يطف عن نفسه قبل ذلك ودخل وقت الطواف لكن لم ينوي هذا الطواف عن نفسه وانما - [00:26:21](#)

طاف بهذا المحمول يبقى خلاص يقع هذا الطواف عن ايضا الشخص هذا الشخص المحمود. في غير هذه الاحوال الثلاثة يقع الطواف عن الحامل لا عن المحمول قال الشيخ رحمه الله وثالثها طواف افاضة - [00:26:45](#)

ويدخل وقته بانتصاف ليلة النحر وهو افضل الاركان حتى من الوقوف خلافا للزركشي قال الشيخ رحمه الله ورابعها سعي بين الصفا والمروة سبعا يقينا بعد طواف قدوم ما لم يقف بعرفة - [00:27:04](#)

او بعد طواف افاضة فلو اقتصر على ما دون السبع لم يجزه ولو شك في عددها قبل فراغه اخذ بالاكل لانه المتيقن او لانه المتيقن ومن سعى بعد طواف القدوم لم يندب له اعادة السعي بعد طواف افاضة بل يكره - [00:27:24](#)

ويجب ان يبدأوا فيه في المرة الاولى بالصفا ويختم بالمروة للتابع فان بدأ بالمروة لم يحسب مروره منها الى الصفا وزهابه من الصفا الى المروة مرة وعوده منها اليه مرة اخرى او مرة اخرى - [00:27:49](#)

ويسن للذكر ان يرقى على الصفا والمروة قدر قامه وان يمشي اول السعي واخره ويعود الذكر في الوسط ومحلها معروف او محلها معروف الركن الرابع من اركان الحج وهو السعي - [00:28:09](#)

وسعيه ان يسعى سبع مرات بين جبلي الصفا والمروة. وذلك لقول الله عز وجل ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما - [00:28:33](#)

ومن تطوع خيرا فان الله شاكر عليم في قراءة ومن يتطوع خيرا فان الله شاكر عليم وفي الحديث قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس ان الله كتب عليكم السعي فاسعوا - [00:28:51](#)

السعي ركن من اركان الحج فمن لم يسعى بين الصفا والمروة فان حجه لا يصح شأنه شأن باقي الاركان وهذا مما يميز الركن عن الواجب كما اشرنا قبل ذلك فالركن لا يصح الحج الا به بخلاف الواجب - [00:29:14](#)

يصح الحج بدونه لكن يلزمه الفدية والدم يشترط للسعي شروط ستة اول هذه الشروط ان يبدأ في كل وتر بالصفا ان يبدأ في كل وتر بالصفا فيبدأ في الشوط الاول - [00:29:36](#)

بالصفا في الشوط الثالث بالصفا وفي الشوط الخامس والسابع ايضا يبدأ بالصفا فهذا هو الشرط الاول ان يبدأ في كل وتر بالصفا الشرط الثاني ان يبدأ في كل شفع بالمروة. فالشوط الثاني - [00:29:56](#)

بالمروة الشوط الرابع السادس كذلك الشرط الثالث من شروط صحة السعي ان يكون سبعا ان يكون سبعا ذهابه من الصفا الى المروة هذا شوط ورجوعه من المروة الى الصفا مرة اخرى هذا شوط ثاني - [00:30:18](#)

والذهاب بعد ذلك من الصفا الى المروة هذا شرط ثالث. ثم رجوع من المروة الى الصفا الشرط الرابع وهكذا فيشترط ان يكون السعي سبعا الشرط الرابع وهو ان يكون هذا السعي - [00:30:44](#)

بعد طواف صحيح ان يكون هذا السعي بعد طواف صحيح. سواء كان هذا الطواف ركنا او كان طواف قدومه الطواف الركن اللي هو ايه اللي هو طواف الافاضة او طواف العمرة هذا طواف ركن - [00:31:02](#)

او طواف قدومه اللي هو اول ما يفعله الحاج اذا اتى الى مكة يدخل البيت الحرام ويطوف فله ان يأتي بالسعي بعد طواف القدوم وله ان يؤخر السعي الى ان يطوف طواف الافاضة - [00:31:24](#)

الشرط الخامس لصحة السعي وهو الا يصرف السعي لغيره كما قلنا تماما في الطواف حول الكعبة الشرط السادس والاخير وهو عدم التعرّيج الكثير عما بينهما. فان كان يسيرا فلا يضر - [00:31:40](#)

لا يعري كثيرا عما بينهما يعني عما بين الصفا وعما بين الصفا والمروة فان كان هذا التعرّيج قليلا فهذا لا يضر. لكن طبعا الان الامر فيه سعة خصوصا مع اتساع - [00:32:03](#)

المسعى بين الجبلين بين الصفا والمروة وان كان طبعا حصل خلاف شديد جدا بين المعاصرين في هذه التوسعة الاخيرة التي اجرها في المسعى بين الصفا ولذلك الاحوط اذا اراد ان يسعى بين الصفا والمروة ان هو يتحرى ان يسعى في - [00:32:20](#)

يتحرى السعي في المسعى القديم اذا استطاع الى ذلك سبيلا هذا هو الاحوط وقت السعي كما يذكر الشيخ رحمه الله ان يكون بعد طواف صحيح. سواء كان قدوم او كان افاضة - [00:32:40](#)

ولا يخرج هذا الوقت مدى الحياة ويتعلق ايضا بالسعي جملة من السنن من هذه السنن كما يذكر الشيخ الارتقاء على الصفا والمروة قدر قام قدر قام يعني بقدر ما يقف الرجل. يصعد فوق الجبل - [00:32:56](#)

بقدر ما يقف الرجل وهذه السنة خاصة بالرجال من هذه السنن كذلك الذكر والدعاء في كل شوط ومن هذه السنن الموالات بين مرات السعي ومن هذه السنن المشي على اه يعني سكيّة - [00:33:16](#)

ووقار في جميع سعيه لكن اذا اتى بين الميّلين الاخضرين فيستحب له الهرولة وهذا خاص بالذكر دون الاناث والمقصود بالهرولة اللي هو الجري الشديد لكن يتحرى عدم اذياء المارة في هذا الوقت - [00:33:36](#)

وذلك للتابع لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك وقال عليه الصلاة والسلام لتأخذوا عني مناسككم ايضا من هذه السنن ان يكون على طهارة من الحدث والنجس. ودي مسألة برضو مهمة - [00:34:00](#)

احنا لما اتكلمنا عن الطواف بالكعبة قلنا الطواف بالكعبة يشترط له الطهارة عن الحديسين اما بالنسبة للسعي فهذا مسنون وليس بشرط. يعني لو كان محدثا. ينفع يسعى بين الصفا والمروة؟ اه ينفع - [00:34:14](#)

لا حرج عليه حتى ولو لم يكن على طهارة بان كان مثلا جنبا ينفع يسعى بين الصفا والمروة وان كان على جنابة حتى وان كان على جنابة فلا يشترط الطهارة - [00:34:34](#)

لا من الحدث ولا من النجس لكن هذا مسنون. هذا مسنون من هذه السنن كذلك الموالات بينه وبين الطواف وركعتيه والاستلام

فبعد ما يطوف يصلي ركعتين و يسعى بعد ذلك بين الصفا والمروة - [00:34:53](#)

من هذه السنن كذلك الاتيان بالادعية الماثورة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويسن كذلك ان يستر العورة ما بين السرة والركبة فاذا كان وحده نفترض مسلا انه كان يسعى وحده فعرفنا قبل ذلك ان حد العورة - [00:35:13](#)

فيما اذا كان خاليا هما السوأتان فاذا لم يكن وحده فيجب حينئذ الستر فيستر ما بين سرتة وركبته وهذا طبعاً بالنسبة للذكر ويجب عليه ان يستر جزءاً من الركبة وجزءاً ايضاً من السرة لانه ما لا يتم الواجب الا به - [00:35:33](#)

فهو واجب واستحب بعض العلماء كذلك الاضطباع في السعي كما انه يستحب فيه الطواف طيب تأتي بقى المسألة المهمة التي يسأل عنها كثير من الناس خصوصاً في اثناء مناسك الحج - [00:35:55](#)

هل الافضل ان يسعى بعد طواف القدوم ولا يؤخر السعي بعد طواف الافاضة هذا مما جرى فيه الخلاف هذا مما جرى فيه الخلاف فالافضل السعي بعد طواف القدوم عند الشيخ ابن حجر رحمه الله. وذلك اتباعاً للنبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:18](#)

والشيخ رمل يقول الافضل ان يجعل هذا السعي بعد طواف الافاضة. ليه؟ لان شرط السعي ان يكون بعد طواف صحيح اما بالنسبة لطواف القدوم لا يخلو غالباً من لمس المرأة الاجنبية - [00:36:42](#)

وهذا يبطل الوضوء وبالتالي يبطل الطواف على المعتمد فلماذا قال الافضل ان يجعل بعد طواف الافاضة. واحنا طبعاً يعني اي حد يروح الحج هيعرف ان في طواف الافاضة ممكن يكون الامر خفيف شوية - [00:36:57](#)

لان طبعاً في هذا بيكون في اليوم العاشر من ذي الحجة وفي اليوم العاشر من ذي الحجة بيكون للحاج اعمال كثيرة فينقسم الحاج بعض الحاج بيبقى لسه في منى من اجل الرمي - [00:37:14](#)

البعض الاخر بيكون في مكة من اجل طواف الافاضة فممكن يكون الامر ايسر من آآ الطواف الذي يكون عند القدوم الى مكة اللي هو طواف القدوم يعني فهذا مما جرى فيه الخلاف على النحو الذي ذكرناه - [00:37:27](#)

قال الشيخ بعد ذلك وخامسها ازالة شعر من الرأس بحلق او تقصير ان شاء الله نتكلم عنه في الدرس القادم ونتوقف هنا حتى لا نطيل عليكم اكثر آآ من ذلك - [00:37:43](#)

وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى ان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علماً وان يجعل ما قلناه وما سمعناه زاداً الى حسن المصير اليه وعتاداً الى يمن القدوم عليه - [00:37:58](#)

انه بكل جميل كفيل وهو حسبنا ونعصم الوكيل ونسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يأخذ بناصيتنا الى البر والتقوى ونسأل الله عز وجل ان يثبتنا واياكم على هذا الخير. وان يديم علينا هذا الفضل انه ولي ذلك ومولاه - [00:38:16](#)